الفصل الحادي عشر

من حصاد الشرعية الثورية – الهيمنة على الإعلام والصحافة

تمتعت الصحافة الحكومية والأهلية إبّان العهد الملكي بهامش طيب من الحرية، كما شهدت الحياة الفكرية والثقافية والأدبية ازدهاراً متنامياً كان من أبرز مؤشراته العدد المتزايد من الصحف والمجلات والمطبوعات الأهلية والحكومية والنشاط المتنامي في حركة التأليف والطباعة والنشر وفي عدد المحاضرات والندوات والمهرجانات والمؤتمرات العامة، وقد تولى قانون المطبوعات والنشر رقم (١١) لسنة ١٩٥٩ الذي أصدرته حكومة السيد عبد المجيد كعبار تنظيم الأحكام المتعلقة بهذه النشاطات.

وكان طبيعياً أن يضيق الانقلابيون بهذا الموروث الذي رأوا فيه مصدراً من مصادر التهديد لاستبدادهم وسيطرتهم على سائر مقدرات البلاد، ومن ثم فقد سارعوا باسم " **الشرعية الثورية** " إلى الهيمنة الكاملة على كافة أوجه النشاط الإعلامي والصحافي والثقافي والفكري وتحويله إلى أحد مقومات تثبيت نظامهم كما يتضح من المباحث التالية.

الإشراف على الإعلام

لم تتضمن تشكيلة أول حكومة تألفت بعد انقلاب سبتمبر وزارة خاصة بالإعلام، ومن ثم فقد بقي " الإعلام " تحت إشراف رئاسة مجلس الوزراء. وينسب إلى هذه الحكومة تصريح أصدرته في ١٩٦٩/٩/١٨ جاء فيه:

> " إن الصحافة ستكون حرة في إبداء آرائها وممارسة النقد البناء لأي شخص. وإن الإقبال على الصحف أو عدم الإقبال عليها متروك للشعب، وإن صحفاً جديدة سوف تصدر على أسس علمية وتنظيمات جديدة. "

لم يمض أسبوع واحد على هذا التصريح حتى صدر قرار مجلس قيادة الثورة المؤرخ في ٢٧ سبتمبر ١٩٦٩ بإنشاء عدد من الإدارات العامة في مقدمتها " **الإدارة العامة للإعلام** " ونص القرار على إلحاق هذه الإدارة الجديدة **برئاسة مجلس الوزراء.** وفي ١١ أكتوبر ١٩٦٩ أصدر مجلس الوزراء قراراً بتعيين **محمد مصطفى المازق** [١٦٧] مديراً عاماً لهذه الإدارة الوليدة.

أثار إلحاق هذه الإدارة برئاسة الوزارة مخاوف عدد من الانقلابيين الذين لم يكونوا مطمئنين إلى توجهات رئيس الوزراء الدكتور **محمود سليمان المغربي** وقد غذى هذه

---

١٦٧ عرف عن المازق أنه كان وطيد الصلة بالقذافي قبل الانقلاب وهو أحد مدرسي القذافي في المرحلة الثانوية.

المخاوف **فتحي الديب** الذي كان قد نصح الانقلابيين بضرورة تبعية " الإعلام " لمجلس قيادة الثورة عبر "جهاز المخابرات العامة " الذي نصحهم بضرورة إنشائه. ويتحدث **الديب** عن هذه المخاوف من خلال حديث بينه وبين القذافي وشارك فيه المقدم آدم الحواز في مطلع شهر أكتوبر:

" انتقل المقدم آدم الحواز **ليثير للمرة الثانية موضوع إدارة أجهزة الإعلام وأهمية تبعيتها لمجلس قيادة الثورة وخطورة تبعيتها لرئيس الوزراء.** "

" وعاد **العقيد معمر** للاستفسار مني عما اتبعته ثورة يوليه عام ١٩٥٢، فأوضحت له ما سبق شرحه **وأضفت أن جهاز المخابرات العامة سيكون بمثابة عين لمجلس الثورة في متابعة الأنشطة الإعلامية** وكشف أية محاولة للتخريب **الأمر الذي أراح العقيد وطمأنه.** " [١٦٨]

وعلى الرغم من أن المخاوف حول إلحاق الإعلام برئاسة الوزارة قد زالت بعد استقالة حكومة الدكتور المغربي وتشكيل **الوزارة الجديدة** برئاسة القذافي نفسه في ١٦ يناير ١٩٧٠ إلا أن الخلاف ظل قائما، على ما يبدو، حول تبعية الإعلام **بين الانقلابيين** أنفسهم وهو ما يسجله **فتحي الديب** مرة ثانية في كتابه على النحو التالي:

" .. لكن أعضاء مجلس قيادة الثورة فضلوا التريث لما سيسفر عنه الوضع بالنسبة لتبعية جهاز الإعلام ككل حيث يرى عبد السلام جلود وعمر المحيشي **تبعيته لمجلس الثورة** ويتولى الإشراف عليه الأخ الخويلدي الحميدي، في حين يرى العقيد **أهمية تبعيته للأخ عبد المنعم الهوني** باعتباره المتحدث الرسمي لمجلس الثورة ... [١٦٩] "

بقى الأمر على حاله بالنسبة لتبعية الإعلام إلى أن جرى في **١٣ أغسطس ١٩٧١** إدخال تعديل على تشكيلة الوزارة التي ظل القذافي على رأسها، فتم استحداث " **وزارة للإعلام** " أسندت إلى **صالح مسعود بويصير** الذي كان يشغل منصب وزير الوحدة والخارجية في أول حكومة للانقلاب. وقد ترتب على التعديل أن جرى في **١٤ أكتوبر ١٩٧١** إصدار القانون رقم (٧٨) لسنة ١٩٧١ بتنظيم وزارة الإعلام. وقد نصت المادة (١) من القانون المذكور على أن تختص الوزارة الجديدة بوضع وتنفيذ الخطة الإعلامية في حدود الإطار العام لسياسة الدولة، وبما يتفق والأهداف القومية، ويعزز المكاسب الشعبية ... وإدارة وتوجيه الإدارات والمصالح والهيئات والمؤسسات العامة التي تعمل في مجال الإعلام والإشراف عليها في حدود القوانين واللوائح المنظمة لها.

وعندما شكل الرائد **عبد السلام جلود** الوزارة في ١٦ يوليه ١٩٧٢ أسند وْزارة " الإعلام والثقافة " إلى **بوزيد دوردة** الذي بقى في هذا المنصب حتى ١٤ نوفمبر ١٩٧٤ عندما اختفت وزارة الإعلام من التشكيلة وظهرت " وزارة الدولة " بديلاً عنها حيث

---

١٦٨ فتحي الديب " عبد الناصر وثورة ليبيا " م. س. ص. (٩٢).

١٦٩ فتحي الديب م. س. ص (١٩٨).

أسندت إلى محمد **بالقاسم الزوي**. وخلال هذه الفترة صدر قانون آخر (رقم ١١٥ لسنة ١٩٧٢) بتاريخ ٢٨ أغسطس ١٩٧٢ بإعادة تنظيم وزارة الإعلام والثقافة.

وفي ١٢ فبراير ١٩٧٧ صدر قرار من مجلس قيادة الثورة بتعيين محمد بالقاسم الزوي وزيراً للإعلام والثقافة وفي نفس التاريخ صدر القانون رقم (٥) لسنة ١٩٧٧ بإعادة تنظيم وزارة الإعلام والثقافة. ووفقاً لهذا القانون فقد أصبح الهيكل التنظيمي للوزارة يتكون من:

(١) الإدارة العامة للتخطيط والمتابعة.
(٢) الإدارة العامة للثقافة والإرشاد القومي.
(٣) الإدارة العامة للشئون الإدارية والمالية.

كما نصت المادة (٤) من القانون ذاته على أن تتبع وزير الإعلام والثقافة:

(١) الهيئة العامة لإذاعة الثورة الشعبية.
(٢) الهيئة العامة للمسرح والموسيقى والفنون الشعبية.
(٣) المؤسسة العامة للصحافة.
(٤) والمؤسسة العامة للخيالة.
(٥) وكالة للأنباء.

من خطب القذافي

عكست خطب القذافي أثناء لقاءاته المبكرة لا سيما مع طلاب الجامعة الليبية في بنغازي وطرابلس توجهاته ونواياه الخفية والمبيتة تجاه الصحافة وحريتها.

" **ترد علينا مطالب كثيرة جداً بشأن الصحافة .. بشأن عدم الإبقاء على صحف ذات شعارات معروفة** .. ويرسلون لنا أحياناً نسخاً من هذه الصحف لنطلع على ما تحتويه، وإحنا كنا برضه بنقرأ هذه الصحف من قبل الثورة، وتتبعها، وعندنا هذه النسخ أيضاً. **لكن الشيء الصحيح هو أن تفرض على هذه الصحف الموت عن طريق عدم قراءتها**. ويمكن بصفتكم الطليعة المثقفة توعية الناس في هذه المجالات، وتوضحوا لهم عيوب هذه الصحيفة أو تلك لعدم شرائها **ومن ثم تموت**. "
(خطاب القذافي في مؤتمر طلبة الجامعة ببنغازي يوم ١٩٦٩/١١/٦)[١٧٠]

" .. إن بعض التجمعات التي حضرتها والتقيت فيها بالجماهير، هناك من ينادي في المؤتمرات وحتى بالرسائل .. وهذه الرسائل تصل إلى مجلس قيادة الثورة **تطالب دائماً بقفل الصحافة المحلية ويقولون إن هذه**

---

١٧٠ " ثورة الشعب العربي الليبي – من أقوال القذافي " م. س. الجزء الثالث ص (٣٢٤ – ٣٢٥).

الصحف عميلة .. ومن بينكم كثيرون من قال هذا الكلام ولا يزال يقوله، **ويقول إن هذه الصحف مأجورة** ... لو يمشي الإنسان حسب المزاج العام .. بعد أن يقرأ عدداً من رسائل المواطنين أو **يخرج من مؤتمر، يقوم بقفل كل الصحف التي تصدر في ليبيا .... حرية الرأي مثلما قلنا في حدود مصلحة الشعب ومبادئ الثورة**، ولا نقبل من أي واحد أن يأتي بأفكار عفنة وينشرها في البلد، وهذا ضمان لابد منه .. "

" .. كما قلنا سابقاً إن **الناس كلهم** قالوا إن الصحف عميلة ومأجورة، **وبإمكاننا بقرار مصادرتها كلها وعدم صدورها ... إن الصحف التي تصدر في ليبيا لابد من مراقبتها ... لأنه يهمنا مراقبة هذه الصحف .. وهذه لا تعني شيئاً ضد الحرية أبداً** .. ولكنها صيانة للثورة ومبادئها وللشعب .. **ولا نترك لكل واحد يتكلم حول كل شيء غير ضروري وليس في صالح الشعب والثورة.** "

" وحكاية الرقابة هذه شيء معمول به في جميع أنحاء العالم وفي ليبيا بالذات .. وفي هذا الظرف .. **ورغم هذا فإن الرقابة على هذه الصحف ليست شديدة، بدليل أن مقالات كثيرة تصدر المفروض أنها لا تنشر...** "

" نحن لا نقبل من أي صحيفة أن تسب أي دولة أخرى ولو كانت الجمهورية العربية المتحدة .. إن الخروج عن اللياقة عن حرية الرأي وحرية الفكر .. هل هذه حرية رأي، عندما نشتم بلداً وهل نقبل هذا الكلام؟ "
(خطاب القذافي يوم ١٩٧٠/١٠/٢ أثناء لقائه مع طلبة الجامعة بطرابلس)[١٧١]

" إننا سنعمل على إجراء تغيير جذري في أجهزة الإعلام في القريب "
(القذافي خلال مؤتمر صحفي بطرابلس يوم ١٩٧٠/٢/٢٢)[١٧٢]

" ... أما الرقابة (على الصحف) فهي ليست إلا إجراءً إدارياً .. ولو افترضنا أن الرقيب كان موجوداً على جريدة " **الجندي** " [١٧٣] ووجد المقال المكتوب ضد هيئة التدريس لكان ألغاه ... أعرف أن الحرية لا تعني الشتيمة .. لكن كيف يتأتى لنا معرفة أن الناس لا تستعمل الحرية في السب والشتم .. والناس ليست بأنبياء ولهذا فلابد أن نراقب كي لا تخرج الشتائم والسباب ... ويجب ألا ننسى أن مجتمعنا لازال في فترة نقاهة، والبلد خرجت من عملية جراحية خطيرة ألا وهي الثورة، ولا يمكننا أن نترك البلد معرضة لكل التيارات .. أو أن نفتح عليها كل النوافذ .. لأننا لا نضمن عدم وجود تيارات غير سليمة قد تدفع بالبلد إلى مهاوي التهلكة

---

١٧١ " ثورة الشعب العربي الليبي .. " م. س. ص (٣٢٥ – ٣٢٨)
١٧٢ ثورة الشعب العربي الليبي .. " م. س. ص (٣٣٣).
١٧٣ راجع ما ورد تحت عنوان " مقال جريدة الجندي " بهذا المبحث.

.. نحن حريصون على أن ننهض بهذا المجتمع، ولهذا فيجب ألا نعطيه إلا الشيء المفيد حتى يقوى ويشفى تماماً، ثم بعدها نستطيع أن نعطيه كامل الحرية .. لأنه لحظتها سيعرف كيف يتصدى بنفسه لكل التيارات المنحرفة.. وفي الحقيقة فنحن لا نستطيع أن نسمح لأناس لا تزال رواسب الماضي عالقة بهم أن ينشروا قصدهم على الصحف .. وكل من لديه بعض الأفكار والأمراض يعرضها على المجتمع .. والمشكلة يجب أن يفهمها المثقفون على هذا الشكل .."

(مقابلة مجلة "تورينا" مع القذافي – فبراير ١٩٧٢)[١٧٤]

" .. الحقيقة أننا بعد الثورة عندنا أخلاق، عندنا مثل، ما كان أنتم تعملوا لنا طعم في الخلاعة على صحفكم علشان نشتريها، بنقول لكم إحنا لا تستهوينا الخلاعة والصحف التي تحمل صوراً عارية حتى نشتريها .... إحنا عندنا ناس مبتأخدش الجريدة علشان الصورة الخليعة، بتأخذها علشان القيمة الفكرية التي بها، قيمتها الصحفية. هذه هي الفلسفة التي ورائها ثورة الفاتح من سبتمبر. نريد أن نعيد الصواب لكثير من الناس، خاصة الصحافة العربية اللي أصبحت صحافة تتدنى نحو الحضيض بهذا الشكل. تركت المادة الصحفية وتركت القيمة الفكرية، وأخذت تتبارى فيما تقدمه من خلاعة ... "

(القذافي خلال لقائه مع الصحفيين ضيوف المؤتمر الوطني العام الأول للاتحاد الاشتراكي العربي. يوم ١٩٧٢/٣/٣٠)[١٧٥]

وتوضح هذه المقتطفات من أقوال القذافي تبرمه وضيقه منذ مرحلة مبكرة بالصحافة وتوجهه للحد من هامش الحرية الذي كانت تتمتع به. ويمكن تلخيص المبررات والتعليلات الفاسدة التي استخدمها لتبرير ممارسة الرقابة على الصحافة في الآتي:

- فهو يزعم ويكرر أن الشعب يطالب بإغلاق الصحف الموجودة باعتبار أنها مأجورة وعميلة.
- كما أنه يزعم بأن الرقابة مطلوبة لمنع الصحافة من استخدام أساليب الشتيمة والسباب.
- كما أنه يزعم من جهة أخرى أن الرقابة مطلوبة لمنع الصور العارية والخليعة وغير المحتشمة.
- كما زعم أن الشعب الليبي ما زال في فترة نقاهة، وأن البلد خرجت من عملية جراحية خطيرة ألا وهي الثورة .. ولا يمكن ترك البلاد معرضة

---

١٧٤ " ثورة الشعب العربي الليبي " م. س. ص (٣٣٠).

١٧٥ " ثورة الشعب العربي الليبي " م. س. ص (٣٣٢ – ٣٣٣) وكان القذافي بهذه الكلمات يرد على سؤال وجهه إليه الصحفي ياسر عبد ربه حول مذكرة وجهتها إلى المجلات اللبنانية إدارة المطبوعات والنشر الليبية تطلب عدم نشر صورة أيّ امرأة على الغلاف مهما كانت هذه الصورة، وهددت المذكرة بمنع المجلة من دخول البلاد في حالة نشر ذلك.

لكل التيارات .. ولا يجب إعطاء الشعب إلا الشيء المفيد حتى يقوى ويشفى تماماً .. وبعد ذلك يمكن إعطاؤه كامل الحرية.

بداية حملة التضييق

لم يكن غريباً في ضوء الأقوال المبكرة التي صدرت عن القذافي بحق الصحافة، أن يسعى الانقلابيون منذ الأسابيع الأولى لاستيلائهم على السلطة إلى البدء في حملة للتضييق على الصحف التي كانت قائمة يومذاك..

- دعى القذافي خلال حواره مع طلبة الجامعة الليبية في بنغازي يوم ٦ نوفمبر ١٩٦٩ إلى عدم الإقبال على الصحف الأهلية الوطنية حتى تغلق أبوابها وتموت.
- قام النظام الانقلابي منذ ديسمبر ١٩٦٩ بمنع الإعلانات الحكومية عن الصحف الأهلية [١٧٦]، كما قام أيضاً بتخفيض **الاشتراكات الحكومية** بها.
- قام النظام الانقلابي بإغراق البلاد بالصحف والمجلات من خارج ليبيا حيث بلغ عدد الصحف والمجلات اليومية والأسبوعية والشهرية التي طلب الاشتراك فيها خلال شهر ديسمبر ١٩٦٩ (٧٨) صحيفة ومجلة. وقد علق القذافي على هذه الخطوة أثناء لقائه بطلبة الجامعة الليبية في طرابلس يوم ٢ يناير ١٩٧٠ بقوله: " والإشتراك في الصحف الأخرى ليس حرباً على الصحف الليبية لأن هناك صحفاً تقدمية موجودة في الوطن العربي ... ويجوز أن أصحاب الصحف المحلية لا يريدون هذه الصحف أن تدخل، ونحن نريدها أن تدخل وأنتم أيضاً الطبقة المثقفة... "
- قام النظام الانقلابي خلال شهر ديسمبر ١٩٦٩ بإغلاق صحيفة " **الميدان** ". وعندما وُجه القذافي أثناء لقائه بطلبة الجامعة بطرابلس يوم ١٩٧٠/١/٢ بسؤال حول أسباب إغلاق الصحيفة المذكورة ردّ متعللاً بأن الصحيفة أغلقت لأنها قامت بسب وشتم الجمهورية العربية المتحدة (مصر) في إحدى مقالاتها.
- تعرّض الصحفي **رشاد الهوني** (صاحب جريدة الحقيقة) للاعتقال في مطلع عام ١٩٧٠ لأكثر من ثلاثة أسابيع لأسباب غير معروفة. وتردد أن الهوني أعد مذكرة احتجاجية من عشرين صفحة قدمها إلى القذافي. [١٧٧]
- أصدر القذافي قراراً بتاريخ ١٠ يناير ١٩٧١ بإغلاق جريدة " **الثورة** " التي كان قد صدر قرار من الانقلابيين بتأسيسها في ١٥ أكتوبر ١٩٦٩. وقد تردد أن سبب الإغلاق يرجع إلى أن الصحيفة نشرت في ذلك اليوم خبراً على عمود واحد ولم تنشر ذلك الخبر على طول الصفحة الأولى كما كان يتوقع القذافي.

---

١٧٦ راجع فتحي الديب م. س. ص (١٩٧ – ١٩٨).

١٧٧ وفقاً لبرقية سرية مؤرخة في ١٩٧٠/٦/٤ وتحمل الرقم الإشاري (٣٩٤) مرسلة من السكرتير الأول بالسفارة الأمريكية في ليبيا.

وفي الواقع فإن قرار الإغلاق يرجع إلى ضيق القذافي بموقف رئيس تحرير الصحيفة الأستاذ **محمد عبد الرازق مناع** الذي فتح صفحات الجريدة لكثير من المقالات [١٧٨] المناوئة لتوجهات الانقلابيين والمطالبة بالدستور وحرية الصحافة والتعبير.

لقد استثارت هذه الإجراءات والقرارات بعض الصحف الأهلية فأطلقت صيحات نذير بما تتعرض له الصحافة في ظل انقلاب سبتمبر من ذلك ما نشرته صحيفة " **الحرية** " [١٧٩] في افتتاحيتها الصادرة يوم **١٤ نوفمبر ١٩٦٩** جاء فيها:

" إن التجربة التي تمر بها الصحافة الليبية ليست الأولى في العالم، بل والمحنة التي تجابهها الصحافة الليبية ليست الفريدة على الكرة الأرضية، كما أن ثورتنا لم تكن الأولى في العالم، ولن تكون الأخيرة على وجه البسيطة .. فثمة عشرات المناطق والأمم والدول والشعوب التي غلبت على أمرها وانتفضت ضد قوى غاشمة تسيّرها في وجهة لا تتمشى ومطامحها وإرادتها وتمكنت بفضل إيمانها وقوة تلاحمها وشدة تصميمها من الإطاحة بتلك القوى الغاشمة، **ومع أن هذه القوى حققت مطامحها وغاياتها إلا أنها لم تحكم قط على أصحاب الكلمة وصناع الحرف ومهنة الصحافة المقدسة بالموت.** "

وقد ترتب على هذه الإجراءات التي اتخذها النظام الانقلابي بحق الصحافة في البلاد أن واجهت معظم الصحف **أزمات مالية**، كما أخذت بعض الصحف تعلن توقفها عن الصدور اعتباراً من الأول من مارس ١٩٧٠ كما حدث في حالة صحيفتي " **الحرية** " و " **اليوم** ". [١٨٠]

---

١٧٨ من الأمثلة على تلك المقالات مقالة الدكتور عمرو خليفة النامي التي تحمل عنوان " كلمات إلى الثورة الليبية " في عدد صحيفة " الثورة " الصادر بتاريخ ١٩٦٩/١١/٤.

١٧٩ رئيس تحرير هذه الصحيفة هو الأستاذ محمد عمر الطشاني.

١٨٠ راجع فتحي الديب م. س. ص (١٩٨).

محاكمة الإعلاميين

أقدم النظام الانقلابي في مطلع عام ١٩٧٢ على خطوة لم يسبقه إليها أي من الانقلابات العسكرية التي شهدتها المنطقة وهي محاكمة رجال الإعلام خلال العهد الملكي بتهمة إفساد الرأي العام في البلاد.

ففي ١٧ يناير ١٩٧٢ مَثُل (٢٩) شخصاً من بينهم وزير إعلام سابق أمام " محكمة الشعب " متهمين في قضية إفساد الرأي العام خلال العهد الملكي وهي القضية التي سجلت تحت رقم (٩) لسنة ١٩٧٠. وقد نص قرار الاتهام الصادر عن مكتب الادعاء العام على ما يلي:

" بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري رقم ١ الصادر بتاريخ ٢ شوال ١٣٨٩ هـ. الموافق ١١ من ديسمبر ١٩٦٩ م.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس قيادة الثورة الصادر بتاريخ ١٤ شعبان ١٣٨٩ هـ. الموافق ٢٦ أكتوبر ١٩٦٩ م بمحاكمة المسئولين عن الفساد السياسي والإداري

١- أحمد الصالحين الهوني – وزير الإعلام السابق.
٢- رشاد بشير الهوني – صاحب صحيفة " الحقيقة ".
٣- عبد الرحمن خليفة الشاطر – رئيس تحرير صحيفة " الديلي نيوز".
٤- عمر الأشهب – رئيس تحرير صحيفة " الزمان ".
٥- محمد بشير الهوني – رئيس تحرير صحيفة " الحقيقة ".
٦- محمد عمر الطشاني – رئيس تحرير صحيفة " الحرية ".
٧- رجب محمد المغربي – رئيس تحرير صحيفة " الرقيب ".
٨- عبد القادر علي أبو هروس – رئيس تحرير صحيفة " الرائد ".
٩- محمد فريد سيالة – رئيس تحرير صحيفة " الفجر ".
١٠- سالم علي شيته – رئيس تحرير صحيفة " الطليعة ".
١١- أحمد حسين أبو هدمة – رئيس تحرير صحيفة " العمل ".
١٢- حسين الكيلاني الضريريط – رئيس تحرير صحيفة " الشعلة ".
١٣- عبد القادر طه الطويل – رئيس تحرير صحيفة " الريبورتاج ".
١٤- عبد الله عبد المجيد رجب – رئيس تحرير صحيفة " الأمة ".
١٥- فخر الدين عبد السلام أبو خطوة – رئيس تحرير صحيفة " طرابلس الغرب " ومعلق بالإذاعة.
١٦- محمد محمد الشاوش – رئيس تحرير صحيفة " العلم ".
١٧- صالحين عبد الجليل عمر – رئيس تحرير مجلة " ليبيا الحديثة ".

١٨- عبد العزيز الرحيبي – معلق بالإذاعة.
١٩- محمد عياد أبو عامر – معلق بالإذاعة.
٢٠- كامل الهادي عراب – معلق بالإذاعة.
٢١- محمد أحمد الزوي – معلق بالإذاعة.
٢٢- محمد حسني شعبان – معلق بالإذاعة.
٢٣- حسني صالح المدير – معلق بالإذاعة.
٢٤- إبراهيم محمد الهنقاري – معلق بالإذاعة.
٢٥- مصطفى سعيد يونس – معلق بالإذاعة.
٢٦- أبو القاسم عيسى علي – معلق بالإذاعة.
٢٧- سعود أحمد عبد العزيز – معلق بالإذاعة.
٢٨- سليمان عبد الله العزابي – معلق بالإذاعة.
٢٩- صالح محمد الشنطة – معلق بالإذاعة.

أولاً:
الأول

(أ) عمل على تضليل الشعب وإخفاء الحقائق عنه بهدف التمكين للفساد وإبعاد الشعب عن المشاركة في صنع مستقبله.

(ب) عمل على تقييد انطلاقة القوى الشعبية وكبت التعبير عن رأيها عن طريق الإغراء وغيره.

(ج) عمل على إفساد الحكم عن طريق الإضرار بمصالح البلاد المالية والإدارية وبمخالفة القوانين واللوائح.

(د) استغل نفوذه للحصول على فائدة له ولغيره.

(هـ) تدخل تدخلاً ضاراً بمصلحة الدولة فيما لا اختصاص له به. وذلك كله على النحو الموضح بالمذكرة المرفقة بأوراق القضية رقم ١٩٧٠/٥٧ (ادعاء).

(و) هذا بالإضافة إلى ما طرأ على ذمة المتهم المالية من زيادات مشبوهة على النحو الموضح بالتقرير المقدم من لجنة الكسب الحرام والمرفق بالأوراق.

ثانياً:

(أ) من الثاني حتى التاسع والعشرين عملوا على محاولة تضليل الشعب وإخفاء الحقائق عنه بهدف التمكين للفساد وإبعاد الشعب عن المشاركة في صنع مستقبله وذلك بأن سخّروا كتاباتهم وتعليقاتهم وصحفهم لخدمة نظام الحكم والسير في ركابه بتزييف الحقائق وتمجيد ما لا يستحق التمجيد والمبالغة الممقوتة في جميع الأمور

وإظهارها على غير حقيقتها، بما يتفق ورغبات نظام الحكم على النحو الموضح بالأوراق وبالملحق المرفق.

(ب) من الثاني إلى الثالث عشر عملوا على إفساد الحكم عن طريق الإضرار بمصالح البلاد الاقتصادية والمالية وذلك بأن كل واحد منهم حصل على مبالغ كبيرة بدون وجه حق من الخزينة العامة سواء أكان ذلك عن طريق الحصول على مكافآت شهرية ثابتة أو مقطوعة وذلك على النحو الموضح بالأوراق والملحق المرفق.

ثالثاً:

تقديم جميع المتهمين المذكورين أعلاه إلى محكمة الشعب بمعاقبتهم طبقاً لمواد الاتهام سالفة الذكر.

رئيس مكتب الادعاء العام

وفي الثاني من مارس ١٩٧٢ أصدرت محكمة الشعب حكمها في القضية وقام مجلس قيادة الثورة بالمصادقة على تلك الأحكام في الرابع من الشهر ذاته.

وقد تضمنت الأحكام حكماً بسجن المتهم الأول أحمد الصالحين الهوني (وزير الإعلام السابق) لمدة ٣ سنوات وغرامة مالية قدرها (٢٠) ألف دينار ليبي. وأحكاماً أخرى بالسجن والغرامة المالية بحق (٢١) متهماً آخرين كما برأت المحكمة كلاً من رجب محمد المغربي وعبد القادر أبو هروس وأحمد حسين أبو هدمة وعبد الله عبد المجيد رجب وكامل الهادي عراب ومحمد حسني شعبان وحسني صالح المدير. وقد تضمن قرار المحكمة تعليق الأحكام بالسجن والغرامة الآنفة جميعها فيما عدا الحكم الصادر بحق المتهم الأول أحمد الصالحين الهوني. كما ألغى قرار المحكمة [١٨١] رخص جميع الصحف باستثناء " الرقيب " و " العمل " و " الرائد " التي حكم على أصحابها بالبراءة.

ومن الواضح أن القذافي قد قصد من تلك المحاكمة إرعاب الإعلاميين وإرهابهم تمهيداً لتمرير برنامجه الذي كان يخطط له والذي يهدف إلى الهيمنة على الإعلام هيمنة كاملة، وهو ما جعل صحيفة " **الرائد** " تورد في عددها الصادر يوم **١٤ مارس ١٩٧٢:**

" إن الإعلام في ليبيا تحتضر أنفاسه الأخيرة على فراش الموت. "

---

١٨١ كان رئيس المحكمة قد أعلن بعد لحظات من بدء النظر في القضية بوقف إصدار جميع الصحف التي يمثل أصحابها أمام المحكمة. ولم يكن قرار رئيس المحكمة يستند إلى أي أساس قانوني. فقانون المطبوعات لسنة ١٩٥٩ يستوجب صدور قرار التعطيل من المحكمة المختصة بعد نظرها في القضية.

وخلال المؤتمر الصحفي الذي عقده القذافي يوم ١٩٧٢/٣/٣٠ مع الصحفيين ضيوف المؤتمر الوطني العام الأول للاتحاد الاشتراكي بطرابلس، وجه إليه أحد الصحافيين السؤال التالي:

" أوقفت حكومتكم صدور الصحف، وألقت القبض على الصحفين حسبما سمعت، فما هو السبب الحقيقي؟ "

فجاء جواب القذافي متجاهلاً الجزء الأول من السؤال المتعلق بإيقاف صدور الصحف، واكتفى بالإجابة على الجزء الثاني منه قائلاً [١٨٢]:

" نحن لم نلق القبض على الصحفيين كما هو وارد في السؤال، والذي حدث أن الصحافة في العهد البائد والتي اتهمت بتضليل الشعب الليبي، والتي عرضت على محكمة الشعب وصدرت بشأنها أحكام عادلة. والذي تأكد لدى المحكمة أنه فعلاً ضلل الشعب أدين، والذي ظهرت براءته حكم له بالبراءة. وهي عملية عرض على محكمة الشعب، وليست عملية قبض كما أتصور .. "

مقال جريدة " الجندي "

دعى القذافي خلال شهر فبراير ١٩٧٢ أعضاء هيئة التدريس بالجامعة الليبية (كليات طرابلس وبنغازي) إلى اللقاء به إثر ما ظهر من تململ وعدم رضى في الأوساط الطلابية بالجامعة وتم عقد الاجتماع يوم ٢٦ فبراير ١٩٧٢ الذي حضره غالبية أعضاء هيئة التدريس وقد ظهر خلال الاجتماع رفض الحاضرين للممارسات الديكتاتورية ولتدخل النظام في شئون الجامعة، وكانت المطالبة واضحة بعودة العسكريين إلى ثكناتهم وتسليم الحكم إلى الشعب وبإلغاء الرقابة على الصحف. ويؤكد الحاضرون لذلك الاجتماع أن الارتباك بدا واضحاً على القذافي خلا له وأنه فشل في إقناع الحاضرين بأفكاره وأطروحاته.

بعد يومين من ذلك الاجتماع وتحديداً في ٢٨ فبراير ١٩٧٢ صدر مقال بجريدة " الجندي" (التي كانت قد شرعت في الصدور عن القوات المسلحة الليبية بعد قيام الانقلاب) الذي وجّه إلى أعضاء هيئة التدريس شتى أنواع السباب والشتائم وكان المقال بتوقيع " الجندي " وجاء في ذلك المقال:

" لقد أثبتت هيئة التدريس بالجامعة الليبية أنها دون المستوى الذي كنا نعتقد أنها عليه، لقد تقيأ بعضهم أفكاره المسمومة عن حقده الأسود دون وازع أو ضمير، وخلاصة القول: إننا نستطيع أن نلخص أفكارهم في النقاط التالية:

---

١٨٢ " ثورة الشعب العربي الليبي .. " م. س. ص (٣٣١).

١- أنانيون لا يهتمون إلا بمصالحهم الذاتية.

٢- لا يفكرون في الجماهير الكادحة بل يفكرون في علاواتهم ومزاياهم فقط.

٣- لا يحرصون على الميزانية العامة.

٤- سمحوا للبلطجيين بالكلام غير المسئول وغير الواعي.

٥- أحرجوا رئيس الجامعة الذي سعى لهم في الاجتماع والذي يمثل الجانب العاقل والواعي في الجامعة كلها مع بعض الأعضاء من هيئة التدريس.

٦- منهم من يحمل مؤهلاً عالياً في إحدى المواد دون أي ثقافة اجتماعية أو سياسية أو أدبية.

٧- منهم من هو ثوري وعاقل وواع، غير أن البلطجيين هم الذين أفسدوا عليه الجو وطغت أصواتهم عليه.

٨- منهم من يعتقد أنه هو كل شيء وبدونه لا تسير الأمور، ونسى أن الوطن العربي مليء بالكفاءات التي لا يساوي هو بجانبها شيئاً.

وقد أثار المقال ردود فعل واسعة وغاضبة في أوساط طلاب الجامعة وبين أعضاء هيئة التدريس. فقد قرر الطلبة – وبخاصة في كليات طرابلس – الإضراب احتجاجاً بسبب ما جاء في المقال. كما قام أعضاء هيئة التدريس برفع قضية ضد جريدة " الجندي " بسبب اللغة البذيئة التي استعملتها في حقهم.

أمام تأزم الموقف اجتمع القذافي بالطلبة وبعض أعضاء هيئة التدريس في طرابلس، وبخاصة أن تلك الأحداث تزامنت مع وجود ضيوف عرب في البلاد كان القذافي حريصاً على الظهور أمامهم بمظهر الحاكم المقبول والمحبوب شعبياً، وأكد القذافي خلال الاجتماع أن الذي كتب تلك المقالة إما جندي متحمس أو جندي جاهل (في حين أن جميع الحاضرين كانوا يعلمون أن القذافي نفسه هو كاتب المقال).

اشتد الطلبة في ردودهم على القذافي خلال الاجتماع الأمر الذي اضطره للاعتذار لهم قائلاً:

" إذا أردتم أن نقفل جريدة الجندي بالشمع الأحمر أو نحاكم كاتب المقال أو أن نهدم دار الجريدة فنحن على استعداد أن نفعل ذلك... "

وقد رد أحد الطلبة عليه قائلاً:

" نحن لا نريد قفل جريدة الجندي .. فقط نحن نريد ألا يتدخل الجيش في الثقافة أو في التعليم أو في السياسة .. إننا نريد من الجيش أن يرجع إلى ثكناته ويسلم الأمور إلى أربابها من الساسة والمفكرين .. "

واستطرد الطالب قائلاً:

" لقد قلت يا أخ معمر في أول أيام الانقلاب سنستمر في إنكار الذات .. كما قلت إننا أطحنا بالعهد البائد لنسلم السلطة للشعب .. وقلت إن دورنا هو تحرير ليبيا من الفساد والرشوة .. فشكراً لكم .. والآن نرجو أن تعودوا إلى ثكناتكم .. "

لقد اضطر القذافي إلى الانسحاب من الاجتماع فاقداً كل هيبة، تاركاً وراءه بعض أعوانه لمحاورة الطلاب الغاضبين الذين تركوا الاجتماع أيضاً .. غير أن القذافي عاد مساء اليوم ذاته وألقى خطاباً كان من بين ما جاء فيه:

" .. على الطلبة أن يهتموا بالتعليم فقط ولا يتدخلوا في السياسة ... "

ثم أكد في الخطاب ذاته:

" إنه سيسحق كل طالب يتجاوز حدوده ويشتغل بالسياسة " و " أنه سيجعل عمداء الكليات من الضباط " و " أن الطلبة إذا أضربوا مرة أخرى فسيستغنى عنهم ويستورد طلبة من مصر أو من الخارج .. "

وعلى الرغم مما ورد في هذا الخطاب من تهديد ووعيد فلم يحل ذلك دون أن يقوم النظام بالأمر بقفل جريدة " الجندي " خروجاً من المأزق.

العجيب أن القذافي حاول استغلال هذا الموضوع وتوظيفه لتبرير ممارسة الرقابة على الصحافة. فعندما وجه إليه مندوب مجلة " **قورينا** " سؤالاً حول إلغاء الرقابة على الصحف وكيف أن كثيراً من الناس تطالب بإلغاء هذه الرقابة، أجابه القذافي بضرورة بقاء هذه الرقابة مستشهداً على ذلك بواقعة مقال جريدة الجندي قائلاً:

" ... ولو افترضنا أن الرقيب كان موجوداً على جريدة " الجندي " .. ووجد المقال المكتوب ضد هيئة التدريس لكان ألغاه، وخرجت الجريدة مرضي عنها ولما تكلم أحد .. لكن عدم وجود الرقيب جعل الجريدة تكتب بحرية وتعرض رأيها في الموضوع ... " [١٨٣]

---

١٨٣ راجع " ثورة الشعب العربي الليبي ... " م. س. ص (٣٢٩ – ٣٣٠).

توصيات ومقررات

لم يكن مستغرباً في ضوء الوقائع التي وردت آنفاً أن يستخدم القذافي انعقاد **المؤتمر الوطني العام الأول للاتحاد الاشتراكي العربي** (٢٨ مارس – ٨ أبريل ١٩٧٢ م) في استصدار عدد من **القرارات والتوصيات المتعلقة بالصحافة** تمهّد الطريق لسيطرة الانقلابيين عليها سيطرة كاملة.

لقد اشتملت **التوصيات** التي أصدرها المؤتمر المذكور تحت بند **(خامساً: تنظيم الصحافة)** ما يلي [١٨٤]:

١- **إلغاء الرقابة على الصحافة:**

ويقصد بها إلغاء **الرقابة الشخصية المتمثلة في شخص الرقيب** [١٨٥] الذي يتولى مهمة الرقابة نيابة عن جهة الرقابة المختصة.

٢- **تأكيد الرقابة المالية الدقيقة على الصحافة:**

لضمان عدم تمويل أي جهة معادية للشعب لهذه الصحافة ويكون ذلك بتطبيق أحكام قانون الكسب الحرام على أصحاب الصحف ومتابعة ما يطرأ على ذممهم المالية من تغيرات.

٣- **ضرورة الالتزام بمبادئ الثورة:**

سواء صدرت الصحف من الاتحاد الاشتراكي العربي أو من غيره من المواطنين لابد لها أن تلتزم بمبادئ الثورة مع ترك حرية الاجتهاد والكتابة والنقد الذي يؤدي إلى خدمة الشعب دون الخروج عن هذه المبادئ.

٤- **إعادة النظر في قانون المطبوعات:**

بحيث يلغى القانون الأول ويصدر قانون مطبوعات جديد يتضمن إنشاء نيابة خاصة بالصحافة.

٥- **لا ارتزاق بالصحافة ولا تطفل عليها:**

ولذلك ينبغي انتقاء أصحاب الامتياز والمحررين من بين المؤمنين برسالة هذا الشعب وعليه فلابد من تخفيض عدد الصحف حتى لا تستغل.

---

١٨٤ راجع " ثورة الشعب العربي الليبي ... " م. س. ص (٣١٧ – ٣١٨).

١٨٥ ورد في تقرير " الأنظمة الثورية ومشاكل السلطة " الذي سلفت الإشارة إليه ما نصه " فعلى حكومة الثورة أن تكون مستعدة لفرض الرقابة على الصحافة حال إحساسها بضرورة ذلك. إلا أنه يمكن ضبط الصحافة في غالب الأحوال من **خلال ممارسة بعض الضغط من قبل الحكومة بأشكال مختلفة ودون اللجوء إلى الرقابة الصريحة ..** "

٦- **ضرورة خلق صحافة متخصصة:**

بحيث يكون بعضها سياسياً وبعضها علمياً وبعضها عسكرياً والبعض الآخر تدخل فيه صحافة تربية الأطفال والصحافة النسوية والصحافة الفنية والأدبية مع ضرورة التزام الصحيفة بالمجال الذي رخص لها من أجله.

٧- **ضرورة توزيع الصحف على كافة أنحاء الجمهورية.**

٨- **إنشاء معهد إعلامي للتدريب على شئون الإعلام والصحافة:**

يتولى مهمة خلق الكفاءات البشرية على شئون الإعلام والتحرير والصحافة.

ويتضح بجلاء من هذه التوصيات أنها كانت بمثابة التمهيد للخطوات التالية والمتمثلة في تأميم الصحافة الأهلية وسيطرة الانقلابيين عليها سيطرة كاملة.

قانون المطبوعات لسنة ١٩٧٢

بتاريخ ١٧ **يونيه ١٩٧٢** أصدر الانقلابيون القانون رقم (٧٦) لسنة ١٩٧٢ بشأن المطبوعات[١٨٦] ليحل محل قانون المطبوعات والنشر رقم (١١) لسنة ١٩٥٩ وتعديلاته. وقد استند القانون الجديد في ديباجته إلى النظام الأساسي للاتحاد الاشتراكي العربي وعلى توصيات المؤتمر الوطني العام الأول للاتحاد الاشتراكي العربي بشأن تنظيم الصحافة التي أشرنا إليها آنفاً.

وعلى الرغم من أن القانون الجديد للمطبوعات قد نص في المادة (٢) منه على أنه:

" **لا يجوز فرض الرقابة على الصحف قبل نشرها**، ويقصد بالرقابة في حكم هذه المادة الرقابة المتمثلة في شخص الرقيب الذي يتولى مهمة الرقابة نيابة عن إدارة المطبوعات أو أي جهة رقابة أخرى على الصحف قبل صدورها. "

إلا أن هذا القانون **استحدث عدة أساليب اخرى للتحكم في الصحافة وفي حريتها** توطئة لتأميمها والسيطرة عليها سيطرة كاملة.

فمن الأساليب التي استحدثها هذا القانون للسيطرة على الصحافة:

١. اشتراطه في المادة (٥) منه أن يكون صاحب المطبوعة الدورية أو شبه الدورية " **مؤمناً بالثورة العربية وملتزماً بأهدافها وأهداف ومبادئ والعمل في الاتحاد الاشتراكي العربي** " (فقرة / ٢) و " ألا يكون محكوماً عليه في إحدى الجرائم

---

١٨٦ نشر هذا القانون بالجريدة الرسمية، العدد (٣٥) – السنة العاشرة بتاريخ ٢٤ يوليه ١٩٧٢.

المنصوص عليها بقرار مجلس قيادة الثورة بشأن **حماية الثورة** الصادر في ١٩٦٩/١٢/١١ أو محكوماً عليه من محكمة الشعب وفقاً لأحكام قرار مجلس قيادة الثورة بمحاكمة المسئولين عن الفساد السياسي والإداري الصادر في ١٩٦٩/١٠/٢٦ ما لم يصدر باستثنائه قرار من مجلس قيادة الثورة، أو ينقضي على إتمام تنفيذ الحكم أو سقوطه بمضي المدة خمس سنوات ميلادية. "

٢. اشتراطه بموجب المادة (٦) الفقرة ب/١ أن يتوافر في **رئيس تحرير** المطبوعة فضلاً عن الشروط المشار إليها في المادة رقم (٥) أن **يكون عضواً بالاتحاد الاشتراكي العربي.**

٣. أوجبت المادة (٨) من القانون أن **تتخصص** المطبوعات الدورية في **أحد مجالات النشاط الإعلامي** (السياسي أو الاقتصادي أو الاجتماعي أو العسكري أو غيرهما) **وفقاً لما يحدده الوزير المختص.** وفضلاً عن ذلك فقد أوجبت المادة ذاتها **ألا يزيد عدد المطبوعات الدورية المرخص بها في كل مجال عن العدد الذي يضمن كفاءة وسلامة المطبوعات في هذا المجال ويكون تحديد العدد على النحو المتقدم وتنظيم أسس الأفضلية عند اختيار من يمنحون التراخيص بقرار من الوزير المختص.**

٤. نصت المادة (١٠) من القانون الجديد على أن يصدر مدير إدارة المطبوعات قراره بالترخيص للطالب بإصدار المطبوعة أو رفض الترخيص وأسبابه وذلك بعد موافقة الوزير المختص. **وفضلاً عن ذلك فقد نصت المادة ذاتها على أنه إذا مضت مدة تزيد على ثلاثين يوماً من تاريخ استلام الطلب دون إصدار قرار في الموضوع اعتبر ذلك بمثابة قرار بالرفض.**

والجدير بالملاحظة في هذا الصدد أن المادة (٧) من قانون المطبوعات والنشر رقم (١١) لسنة ١٩٥٩ قبل تعديله في ١٩٦٢/١١/٢٢ أعطت مهلة (٦٠) يوماً لمدير المطبوعات للبت في أي طلب بإصدار مطبوعة جديدة، **فإذا انقضت تلك المدة ولم تصدر السلطات قراراً في الموضوع كان لصاحب الطلب الحق في أن يصدر المطبوعة التي قدم لأجلها الطلب.** ولا يخفى الاختلاف البيّن في موقف القانونيين من هذه القضية وهو ما يجعل القانون القديم قبل تعديله أفضل بكثير من القانون الجديد.

٥. نصت المادة (١٥) من قانون المطبوعات الجديد على أن يصدر قرار إلغاء رخصة إصدار أي مطبوعة، في الأحوال التي حدّدتها، **من الوزير المختص بناء على عرض مدير إدارة المطبوعات** في حين أن قانون المطبوعات القديم كان قد **استوجب لصحة قرار الإلغاء موافقة مجلس الوزراء عليه.**

ومن **الملاحظات السلبية** الأخرى الجديرة بالتسجيل بالنسبة لقانون المطبوعات الجديد رقم ٧٦ **لسنة ١٩٧٢ ما يلي:**

(أ) أسقطت المادة (٦) فقرة ب/٢ عند تعدادها للشروط الواجب توافرها في رئيس تحرير أي مطبوعة ما كانت قد اشترطته نظيرتها في القانون القديم (المادة ٥ فقرة /٣) من ضرورة إلمام رئيس التحرير بالدستور الليبي وقانون المطبوعات وتاريخ ليبيا منذ الغزو الإيطالي.

(ب) أبقى القانون الجديد الرقابة بشكل مباشر على المطبوعات الأجنبية التي ترد إلى البلاد بموجب المادة (٢٨) منه.

(ج) استحدث القانون الجديد بموجب المادتين (٣٣) ، (٣٥) **نيابة جديدة** أطلق عليها " **نيابة الصحافة** " وناط بها مهمة التحقيق في جرائم المطبوعات، كما اشترط **أن يتم مباشرة التحقيق وإقامة الدعوى العمومية في الجرائم الواردة في قانون المطبوعات الجديد بناء على إذن من الوزير المختص.**

(د) كانت المادة (٤٧) من قانون المطبوعات والنشر **رقم (١١) لسنة ١٩٥٩** [١٨٧] المعدل قد أوجبت على جميع المطابع الحكومية والأهلية أن ترسل نسختين من كل مطبوعة من غير المطبوعات الدورية أو شبه الدورية فور طبعها إلى مدير المطبوعات للحصول على إذن بتسليمها لصاحبها، كما يجب بعد الحصول على الإذن إرسال عشر نسخ إلى المكتبة الحكومية في الولاية تقوم بتوزيعها على الوجه الآتي:

(١) نسخة لمكتبة الديوان الملكي.
(٢) نسخة لوزارة المعارف.
(٣) نسختان لمكتبة وزارة الأنباء والإرشاد.
(٤) نسخة لمكتبة الجامعة الليبية في طرابلس.
(٥) نسخة لمكتبة الجامعة الليبية في بنغازي.
(٦) نسخة لجامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية في البيضاء.
(٧) نسخة للمكتبة الحكومية في كل ولاية.

وعلى الرغم من أهمية هذه المادة ودلالاتها الحضارية فقد أسقطها الانقلابيون من قانونهم الجديد الخاص بالمطبوعات.

وفي ظل هذا القانون الجديد للمطبوعات أمر الانقلابيون صحف " **الرائد** " و " **الرقيب** " و " **العمل** " و " **الشعب** " بالتوقف عن الصدور وهو ما تم خلال شهر

---

١٨٧ كان القانون رقم (١١) لسنة ١٩٥٩ وتعديله قد صدر خلال حقبة النظام الاتحادي من العهد الملكي (١٩٥١ – ١٩٦٣).

سبتمبر ١٩٧٢، وخلال الشهر ذاته أصدر الانقلابيون صحيفة جديدة تحمل اسم " **الفجر الجديد** " [١٨٨] بدلاً لصحيفة " الثورة " التي جرى إغلاقها كما أشرنا في يناير ١٩٧١.

إنشاء مؤسسة الصحافة

في **١٤ سبتمبر ١٩٧٢** أصدر الانقلابيون القانون رقم (١٢٠) لسنة ١٩٧٢ بإنشاء " **المؤسسة العامة للصحافة** " على أن تكون لها شخصية اعتبارية وتتبع وزير الإعلام والثقافة.

وقد نصت المادة (٢) من القانون المذكور على أن تتولى المؤسسة المشاركة في تنفيذ السياسة العامة للدولة وخططها في مجال الصحافة عن **طريق طبع ونشر وتوزيع الصحف والمجلات وسائر المطبوعات الدورية وشبه الدورية.**

كما نصت المادة (٣) على أن للمؤسسة في سبيل تحقيق أغراضها أن تتبع مختلف الوسائل اللازمة لذلك وخوّلتها في هذا الصدد على الأخص:

- **إصدار وتملك الصحف والمجلات السياسية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية ونشر وتوزيع المطبوعات الدورية وشبه الدورية.**

ونصت المادة (٤) على أن يتولى إدارة المؤسسة مجلس إدارة ومدير عام يصدر بتعيين الأخير قرار من مجلس الوزراء [١٨٩]. ونصت المادة (٨) على ألا تعتبر قرارات مجلس الإدارة نافذة إلا بعد اعتمادها من **وزير الإعلام والثقافة.**

وقد أفصح **القذافي** عن نية النظام من وراء إصدار قانون إنشاء المؤسسة العامة للصحافة وقبلها قانون المطبوعات الجديد، خلال الخطاب الذي ألقاه بالمؤتمر الصحفي الذي عقده **بقصر قرطاج في تونس يوم ١٧ ديسمبر ١٩٧٢** بقوله [١٩٠]:

> " أما الصحيفة فهي ملك الجماهير .. لا يكتب فيها واحد مزاجه، يعكس فيها نظرته الضيقة، يعكس فيها إقليميته مثلاً. هذه التي نعاني منها .. **وهذا الذي استوجب في الكثير من البلدان توجيه الصحافة** لأنها أصبحت انعكاسات أفراد ولا تصل إلى مستوى المرحلة التي نعيشها .. مما **اضطر بعض الأنظمة في البلاد العربية أو في العالم الثالث بصورة عامة، أن توجّه الصحافة حتى ترتفع بها إلى مستوى القضية أو إلى مستوى**

---

١٨٨ صدر بتاريخ ٢٤ سبتمبر ١٩٧٢ قرار مجلس الوزراء بتكليف عمر خليفة الحامدي مدير عام المؤسسة العامة للصحافة المنتدب، برئاسة تحرير صحيفة " الفجر الجديد "، ثم جرى ندب كل من نوري ضو الحميدي وعبد الرحمن محمد شلقم على التوالي لرئاسة تحرير الصحيفة.

١٨٩ صدر بتاريخ ٢٣ سبتمبر ١٩٧٢ قرار مجلس الوزراء بندب عمر خليفة الحامدي للقيام بمهام مدير عام المؤسسة العامة للصحافة.

١٩٠ " ثورة الشعب العربي الليبي ... " م. س. ص. (٣٤٠).

المرحلة التي يعيشها ذلك البلد، أما إذا تركناها حسب أمزجة الأشخاص فقد تضر بالقضايا العليا. "

ومع إنشاء هذه المؤسسة وفي ظل الصلاحيات التي أعطيت لها بموجب قانون إنشائها، وفي ظل الأجواء الجديدة التي صاحبت إعلان " **الثورة الشعبية** "[١٩١] في منتصف أبريل ١٩٧٣ واصل النظام الانقلابي هجمته على الصحافة الأهلية واستيلائه عليها.

- **ففي ١٠ أكتوبر ١٩٧٣** أصدر الانقلابيون القانون رقم (٧٥) لسنة ١٩٧٣ الذي قضى بأيلولة ملكية صحف " **البلاغ** " و " **الجهاد** " و " **الشورى** " و " **الرأي** " إلى الدولة وإلحاقها بالمؤسسة العامة للصحافة.

- وفي ٤ مايو ١٩٧٤ أصدر مجلس الوزراء قراراً بإنشاء فروع للمؤسسة العامة للصحافة في كل من مدن بنغازي وسبها وبيروت والقاهرة.

- **وفي ٢٥ سبتمبر ١٩٧٤** أصدر الانقلابيون القانون **رقم (٦٠) لسنة ١٩٧٤** بإنشاء "**الشركة العامة للتوزيع والنشر والإعلان** " وتكون تابعة للمؤسسة العامة للصحافة. وحددت المادة (٢) من القانون غرض الشركة في:

" تتولى الشركة نشر الكتب وتقوم بتوزيع كافة المطبوعات الدورية وشبه الدورية التي تصدر في الجمهورية العربية الليبية داخلياً وخارجياً وكذلك توزيع كافة المطبوعات العربية والأجنبية الواردة من الخارج. كما تختص دون غيرها بمزاولة كافة نشاطات الإعلان بمختلف أنواعه في الداخل والخارج وفقاً للفلسفة العامة للإعلان بالدولة ... "

- وفي ٢٨ **ديسمبر** ١٩٧٦ أصدر الانقلابيون القانون رقم (١٠٥) لسنة ١٩٧٦ الذي قضى بنقل " **مصلحة المطبوعات** " من إشراف وزارة الإعلام والثقافة إلى **وزارة الداخلية.**

وهكذا تواصلت هجمة الانقلابيين على كافة وسائل الإعلام وأجهزته ومؤسساته ونقاباته، ولم يحل عام ١٩٧٧ إلا وكانت وزارة الإعلام والثقافة تهيمن هيمنة مباشرة وكاملة عليها.

- على **الصحافة** من خلال القانون رقم (١٢٠) بإنشاء **المؤسسة العامة للصحافة.**

---

١٩١ قال القذافي في خطاب أزواره الذي أعلن فيه قيام " الثورة الشعبية " و " الثورة الثقافية " سأحرق وأمزق كل الكتب المضللة المستوردة سأشن ثورة على المكتبات والجامعات وعلى كل شيء مكتوب سنحرق كل فكر مضلل ... أيها الشعب حطم كل المكتبات ودور الكتب التي تنبعث منها قذارة الفكر المستورد .. " محمود نافع م. س. ص (١٨ – ١٩).

- وعلى **الإذاعة** من خلال القانون رقم (٩١) لسنة ١٩٧٣ بإنشاء **الهيئة العامة لإذاعة الثورة الشعبية.**
- وعلى **دور الخيالة** من خلال القانون رقم (١٠٣) لسنة ١٩٧٣ بإنشاء **المؤسسة العامة للخيالة.**
- وعلى **النشاط المسرحي والفني والموسيقي** من خلال القانون رقم (١٠٤) لسنة ١٩٧٣ بإنشاء الهيئة **العامة للمسرح والموسيقى والفنون الشعبية.**
- وعلى **وسائل النشر والتوزيع والإعلان** من خلال القانون رقم (٦٠) لسنة ١٩٧٤ بإنشاء **الشركة العامة للنشر والتوزيع والإعلان** التابعة للمؤسسة العامة للصحافة.
- وعلى **الكتاب والأدباء** من خلال القانون رقم (٤٤) لسنة ١٩٧٦ بإنشاء **اتحاد الأدباء والكتاب** بالجمهورية العربية الليبية.
- وعلى **الفنانين** من خلال القانون رقم (٤٥) لسنة ١٩٧٦ بإنشاء **نقابة الفنانين.**

ولعله مما يكمل الصورة حول توجهات النظام الانقلابي بشأن حرية الصحافة ووسائل الإعلام ما ورد على لسان القذافي خلال عدد من الخطب التي ألقاها في تلك الحقبة.

من ذلك ما ورد على لسانه خلال خطاب ألقاه **يوم ١٥ يناير ١٩٧٦:** [١٩٢]

" الدعوة لما يسمى **بحرية التعبير** دعوة رجعية متخلفة إنها مقولة تخطتها التجارب الديمقراطية. إننا نمارس الحكم الشعبي وتقرير المصير ممارسة **وليس بالتعبير فقط. وإن كل من يتكلم عن حرية التعبير فهو رجعي** لأننا تجاوزنا هذه المقولة بإرسائنا وممارستنا للديمقراطية الشعبية والحقيقية. "

من ذلك أيضاً ما ورد على لسانه أثناء خطابه الذي ألقاه أمام هيئة التدريس وطلاب الجامعة الليبية في بنغازي يوم ٧ أبريل ١٩٧٦ ونشر بصحيفة " الجهاد " الحكومية الصادرة في اليوم التالي للخطاب [١٩٣]:

> " ... إذن ما هذا الكلام الفارغ الذي تحكي به عن العسكرية .. هذا لا يستحق أن يكون طالبا في الجامعة ولا يستحق أن يكون بيننا اعتباراً من الآن. الشعب هو الذي يدفع للجامعة من ميزانية الشعب. **تريدون الجامعة حرة والصحافة حرة والإذاعة حرّة**، حسناً ادفعوا ثمن هذه المدينة الجامعية ٥٠ مليون وادفعوا ثمن الكتب والمحاضرات اذهبوا اجمعوها.. "

---

١٩٢ راجع حقوق الإنسان والحريات الأساسية في ديكتاتورية القذافي بقلم المحامي محمود نافع. من إصدارات التجمع الوطني الليبي المعارض يوليو ١٩٨١ ص (٢٧).

١٩٣ المرجع السابق ص (٢٩).